

السيد المدير العام لمنظمة العمل العربية؛
السيد رئيس المكتب التنفيذي للجمعية؛
السيدات والسادة مدراء مؤسسات تدبير أنظمة التأمينات والضمان الإجتماعي؛
السيدات والسادة ممثلي المنظمات المهنية لأصحاب العمل والعمال؛
السيدات والسادة الخبراء وممثلي المنظمات المتخصصة؛
أيها الحضور الكريم.

يطيب لي ويشرفني اليوم أن أتواجد معكم اليوم بمناسبة انعقاد هذه الندوة الهامة من أجل مناقشة ودراسة موضوع ذوو أهمية بالغة بالنسبة للدول العربية ألا وهو "التأمينات الإجتماعية للعاملين في القطاع الفلاحي والإقتصاد غير المنظم".

وأغتنم هذه المناسبة لأتقدم بالشكر الجزيل إلى المدير العام لمنظمة العمل العربية ورئيس المكتب التنفيذي للجمعية العربية للضمان الإجتماعي وجميع أطرها على الجهود التي بذلوها لتنظيم هذه الندوة التي تدرج ضمن تفعيل مخطط عمل الجمعية برسم هذه السنة والسهر على حسن سير أشغالها.

ومما لا شك فيه بأن المحاور المقترح مناقشتها خلال هذه الندوة، ستمكن المشاركين من الإلمام بشكل مندمج ومتكامل بجميع الجوانب الإقتصادية والإجتماعية للقطاع الفلاحي والإطلاع على تجارب وإستراتيجيات الدول العربية المعتمدة في هذا المجال، والمساهمة في بلورة توصيات من شأنها تجاوز التحديات والإكراهات المطروحة حاليا من أجل تعزيز وتدعيم والرقي بمستوى الحماية الإجتماعية للعاملين بهذا القطاع.

وكما لا يخفى عليكم أن القطاع الفلاحي قد أصبح حاليا يحتل حيزا متميزا في إستراتيجيات بعض الدول العربية نظرا لدوره الفعال والإيجابي في النسيج الإقتصادي الوطني، ومساهمته الإيجابية في الناتج الداخلي الخام بالرغم من إكراهات التحولات المناخية وتأثيراتها السلبية.

كما أن القطاع الغير المنظم أضحي أيضا من الأولويات على أساس الوتيرة المتسارعة لتنامي ظاهرتة وإنعكاساته السلبية على تنافسية النسيج الإقتصادي، الشيء الذي حتم، أكثر من أي وقت مضى، وضع مجموعة من البرامج لتأطيره وتنظيمه بهدف إدماجه في القطاع المنظم وتمكينه من الإستفادة من التحفيزات الهامة المتاحة لهذا الأخير وتخويله جميع الآليات لتمكينه من لعب دور أساسي في سلسلة الإنتاج.

إن الإهتمام بهذين القطاعين لمن شأنه تحقيق النمو الإقتصادي المنشود و رفع مردودية الناتج الداخلي الخام وخلق مناصب جديدة للشغل وضمان وتحقيق الإستقرار والسلم الإجتماعي. بالإضافة إلى الإهتمام بالعاملين بهما من خلال تمكينهم من تغطية إجتماعية تتلائم مع الخصوصيات المميزة لهما وتستجيب لحاجيات هذه الفئة من العمال والإمكانيات التمويلية المتوفرة لديها.

حضرات السيدات والسادة

لقد تبنت حكومة المملكة المغربية إستراتيجية متكاملة ومندمجة لتأهيل القطاع الفلاحي تستمد فلسفتها من المعايير الدولية المرتكزة على تبني إقتصاد أخضر و وفق مقاربة

تشاورية مع كافة الفاعلين والمتدخلين في القطاع وهو ما أطلق عليه مخطط المغرب الأخضر.

ويهدف هذا المخطط إلى الإهتمام بوضعية الفلاحين من خلال محاربة الفقر في الوسط القروي عبر الرفع بشكل ملحوظ من الدخل الفلاحي في المناطق الأكثر هشاشة، وتدعيم الفلاحة العصرية وتقوية وتطوير الفلاحة ذات الإنتاجية العالية وتشجيع الاستثمارات الخاصة بشكل يستجيب لمتطلبات السوق.

ونظرا لأهمية القطاع الفلاحي في خلق فرص الشغل وضمان الاستقرار بالبوادي والحد من الهجرة القروية، فقد أضحى من الضروري وضع تشريعات منظمة للعلاقات المهنية تنسجم مع مبادئ العمل اللائق وتتلاءم مع الخصوصيات المميزة لطبيعة أنشطة القطاع الفلاحي، بالإضافة إلى السهر على تطبيق مقتضياتها.

وإسمحو لي أن أذكركم بأن تجربة المملكة المغربية في مجال النهوض بالوضعية الاجتماعية للطبقة العاملة بصفة عامة والطبقة العاملة في القطاع الفلاحي بصفة خاصة، قد مكنت من تحقيق مجموعة من المكتسبات المتراكمة تدريجيا في أفق الإحترام التام للحقوق الأساسية للعمال في مختلف القطاعات الإنتاجية.

ووعيا بالأهمية الاجتماعية للقطاع الفلاحي، فقد بادرت المملكة المغربية منذ الاستقلال إلى إصدار مجموعة من النصوص القانونية من أجل تنظيم علاقات الشغل بالقطاع الفلاحي وضمان الحماية الضرورية لعمال هذا القطاع، كان أولها القانون الصادر في 9 أبريل 1958 والذي تم بموجبه تنظيم علاقات الشغل بالقطاع، غير أن محدوديته وعدم شموليته دفعت إلى إصدار قانون ثان في 24 أبريل 1973 والذي تم من خلاله تقنين شروط التشغيل وفصل العمال والتنصيب على التدابير المتعلقة بالمحافظة على الصحة والسلامة، بالإضافة إلى المقتضيات المتعلقة بحماية الأجر والمراقبة والجزاء المترتبة عن مخالفة أحكام هذا القانون.

ومن أجل تدارك التمييز الذي كان حاصلا على مستوى التشريع الاجتماعي بالمملكة المغربية بين هذا القطاع وباقي القطاعات الإنتاجية الأخرى، فقد تم التنصيب ضمن مقتضيات القانون الجديد رقم 65.99 بمثابة مدونة الشغل التي دخلت مقتضياته حيز التنفيذ ابتداء من شهر يونيو 2004، على تمتيع العاملين بالقطاع الفلاحي بحماية قانونية على غرار عمال باقي القطاعات الإنتاجية الأخرى كالتجارة والصناعة والخدمات، بإستثناء الحد الأدنى للأجر ومدة الشغل.

وضمانا للحقوق الاجتماعية لعمال هذا القطاع وتمكينهم من الدفاع عن حقوقهم، فقد عرف هذا القطاع لأول مرة في تاريخ المملكة المغربية تنظيم إنتخابات مناديب العمال سنة 2009، حيث شملت 742 مؤسسة فلاحية وتم على إثرها إنتخاب 625 مندوب، ونفس الشيء بالنسبة لسنة 2015، حيث شملت هذه الإنتخابات 1037 مؤسسة فلاحية وتم إنتخاب 850 مندوب، يشكلون نسبة 11,81 في المائة من مجموع المندوبين المنتخبين في جميع القطاعات الإنتاجية.

وبخصوص الحماية الاجتماعية لعمال هذا القطاع، فتجدر الإشارة بأن نظام الضمان الاجتماعي الصادر في 27 يوليو 1972 قد تم تمديد مقتضياته إلى المشغلين والعمال بمؤسسات الاستغلال الفلاحي والغابوي والمرافق التابعة بتاريخ 8 أبريل 1981. كما تم تمكينهم من الاستفادة من التعويضات العائلية ابتداء من فاتح يوليو 2008.

وعلى غرار باقي عمال القطاعات الإنتاجية الأخرى، فقد أصبح عمال القطاع الفلاحي يستفيدون من التغطية الصحية الأساسية الإلزامية منذ 18 غشت 2005، وكذا الشأن بالنسبة للتعويض عن فقدان الشغل الذي دخل حيز التطبيق ابتداء من دجنبر 2014.

وتشير مؤشرات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بصفته، مكلفا بتدبير نظام الضمان الاجتماعي لعمال القطاع الخاص بما فيهم عمال القطاع الفلاحي، حوالي 4993 منخرط أي مشغلي القطاع وتسجيل 229237 عامل فلاحي برسم سنة 2015.

حضرات السيدات والسادة

لقد حظي موضوع محاربة البطالة وإدماج الأنشطة غير المنظمة بأولوية في البرنامج الحكومي بالنظر إلى انعكاساتها الإيجابية على التوازن الاجتماعي وعلى تنافسية النسيج الإقتصادي. وقد حرصت الحكومة في هذا الصدد على وضع عدة مبادرات لمعالجة الإشكاليات الناتجة عن تنامي القطاع غير المنظم عبر إدراج مجموعة من الإجراءات في قوانين المالية وخصوصا على مستوى التحفيزات الجبائية أو الضريبية.

وتتمينا لهذه الإجراءات، تم وضع نظام قانوني خاص بالمقاول الذاتي ليشكل دعامة أساسية لتطوير روح المبادرة والمقاولة ولتيسير الولوج إلى سوق العمل، بالإضافة إلى تشجيع وتحفيز القطاع الغير المنظم من الإدماج في النسيج الإقتصادي المهيكل أو المنظم حتى يتمكن من الاستفادة من المزايا القانونية والجبائية والاجتماعية والولوج إلى التمويلات المتاحة.

وقد تم إصدار هذا القانون في 12 مارس 2015، والذي يتوخى منه اعتماد نظام مبسط لتشجيع الشغل المستقل والتنصيب على مجموعة من الإجراءات التي توفر إمكانية ممارسة الأنشطة المهنية بسهولة وتمكن من تقليل التكاليف من خلال تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية المرتبطة بإحداث المقاولات الفردية وضمان تغطية اجتماعية ملائمة لفائدة المقاول الذاتي.

وبخصوص هذه التغطية الاجتماعية، فأخبركم أن من بين المشاريع الاجتماعية الهامة المعروضة حاليا على مسطرة المصادقة من طرف البرلمان، تتمثل في إحداث نظام خاص بمختلف فئات المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير العمال الذين يزاولون نشاطا خاصا، الذين يتجاوز عددهم حسب إحصائيات المندوبية السامية للتخطيط أربعة ملايين ونصف.

ويهدف هذان المشروعان إلى إحداث نظام أساسي يكتسي طابع الإلجبارية بالنسبة للمعاشات والتغطية الصحية الأساسية. كما تم إسناد مهمة تدبير هذين النظامين إلى الصندوق الوطني للضمان الإلجتماعي بالنظر إلى المؤهلات التي يتوفر عليها وتجربته المتميزة في تدبير نظام الضمان الإلجتماعي والتغطية الصحية لفائدة العمال.

حضرات السيدات والسادة

أخبركم بأن الدستور الجديد المغربي لسنة 2011، قد تضمن لأول مرة دسترة الحق في الحماية الإلجتماعية وفي التغطية الصحية الأساسية والولوج إلى الخدمات الصحية وذلك إلى جانب الحق في الشغل وباقي الحقوق الأخرى المرتبطة بالمجال الإلجتماعي .

وفي الأخير، أتمنى أن تتمخض عن أشغال هذه الندوة توصيات قابلة للتطبيق والتنفيذ والتي من شأنها المساهمة في تدعيم وتعزيز الحماية الإلجتماعية لعمال هذين القطاعين.

والسلام